محاضرات مستوى سنة أولى ماستر : تخصص سمعي بصري

سداسي أول

المقياس / تاريخ السمعي البصري في الجزائر .

من إعداد / الدكتورة نادية بن ورقلة .

المحاضرة الأولى

-تاريخ السمعي البصري:

مرت الإذاعة في الجزائر بثلاث مراحل اختلفت فيها أهداف البرنامج متنوعه :

أولا الإذاعة الجزائرية في الفترة الاستعمارية ما قبل عام 1962

في ما يلي نتطرق إلى مراحل نشأة الإذاعة في الجزائر حيث كانت أول إذاعة في الجزائر هي إذاعة فرنسية عام 1924

و هذا كون الجزائر محتلة من قبل الفرنسيين

كما جاءت هذه الإذاعة الفرنسية بعد الاعلان عن وجود إذاعة الجزائر الحرةالتي كانت وسيلة لإخبار الجزائريين بالثورة.

وبدأت الإذاعة الجزائرية بث إرسالها عبر شاحنة متنقلة

وكانت مدة البث ساعتين يوميا باللغات :العربية ، القبائلية ، الفرنسية كالتالي :

1-ساعة كاملة باللغة العربية لإذاعة اخبار سياسيه ، وعسكريه ، تعليقات بالفصحى ، تعليقات بالعامية .

2-نصف ساعة بالقبائلية .

3-نصف ساعة بالفرنسية.

ثم توقفت هذه الإذاعة لمدة سنة بسبب أسباب تقنية، ثم عاد البث مستقرا و دامت مدة الإرسال 6 ساعات كل يوم

وازداد عدد المستمعين الجزائريين للبرامج الإذاعية بالرغم من أن عدد أجهزة الراديو لم يتعدى 140 ألف جهاز مما يعني إن لكل 100 جزائري جهاز راديو واحد.

وكانت البرامج الإذاعية هي الحافز في تغيير مجرى تاريخ الجزائر .

لما كانوا يستمعون إليه من إذاعات عربية اثناء الثورة منها إذاعات:

((صوت العرب ، إذاعة القاهرة ، إذاعة تونس ، إذاعة تطوان ، راديو داماس)) حيث كانت هذه الإذاعات تنادي بالثورة.

و في عام 1956 أصبحت الإذاعة الجزائرية في يد مدير يتبع سلطة المدير الفرنسي بالجزائر والحكومة العامة التي تهتم بالجانب الاخباري.

لذلك زادت رقابة الفرنسيين على البرامج المقدمة للأهالي الجزائريين.

-نشأة الإذاعة بالوطن العربي : يمكنك مراجعة الموضوع التالي.

-ثانيا :الإذاعة الجزائرية أثناء الثورة التحريرية من عام 1626 إلى 1994

أثناء الثورة التحريرية تطورت الإذاعة الجزائرية تطورا هاما بالنسبة للمستمعين الجزائريين والمحطات الإذاعية ولهجه التخاطب باللغة العربية. حيث كانت سابقا باللغة الفرنسية ولم يكن يسمعها الناس إلا نسبة قليلة من الفرنسيين وعدد قليل من الجزائريين الذين يفهمون اللغة الانجليزية.

كما بذلت السلطات الفرنسية جهد كبير مع الجزائريين الذين لا يفهمون اللغة الفرنسية فبعد إنشائها القناة الإذاعية الناطقة باللغة العربية.

-أنشأت قناة أخرى عام 1948 باللهجة القبائلية وتبث منفصلة عن القناة العربية. فكانت تبث ساعة في الصباح وساعة في الظهيرة أما القناة العربية .

إذكانت تبث في السادسة والنصف صباحا إلى الواحدة ظهرا ومن الخامسة مساءا الى الحادية عشر ليلا .

وكانت القناتين سواء العربية أو القبائلية هي فقط ترجمة البرامج المذاعة في القناة الفرنسية.

التطور التاريخي للمؤسسة العمومية للإذاعة المسموعة

المؤسسة العمومية للإذاعة المسموعة ، هي مؤسسة عمومية ذات طابع صناعي و تجاري خاضعة لوصاية وزارة الاتصال ، و تعرف اصطلاحًا بالإذاعة الجزائرية ، و هي تتمتع بالشخصية المعنوية من القانون العام و الاستقلال المالي و استقلالية التسيير ، و هي تمارس مهامها في إطار الخدمة العمومية كونها إذاعة مسموعة وفقا لمقتضيات دفتر الشروط العام.

و تعود نشأة الإذاعة إلى سنة 1929 من طرف الاحتلال الفرنسي بغية خدمة حاجيات الأقلية الأوربية المتواجدة في المناطق الساحلية ، و لكن حوّل مقرها إلى باريس سنة 1959
و لمجابهة المستعمر ، ظهرت إذاعة " صوت الجزائر " في أواخر 1956 استجابة لنداء 01 نوفمبر 1954 حيث أصبحت أداة فعالة لتجنيد الرأي العام الوطني و الدولي.
و في 28 أكتوبر سنة 1962 قام كل من الإطارات و التقنيين الجزائريين بتحقيق سير الإذاعة باعتبارها أداة من أدوات السيادة في حين كانت الإطارات الفرنسية تظن أن ذهابهم سيتسبب في عرقلتهم لمدة طويلة .
أما في RTA و في 01 أوت 1963 أسست الإذاعة و التلفزة الجزائرية سنة 1982 ، أصبح من الممكن اعتبار الإذاعة و التلفزة الجزائرية ، أنها دخلت دخولا صحيحا إلى عالم الاتصال بتجهيزها بأحدث التقنيات و بمشاركتها في تجارب رائدة.
و بموجب المرسوم رقم 86-146(1) ، أنشأت المؤسسة الوطنية للإذاعة المسموعة ، بعدما انقسمت الإذاعة و التلفزة الجزائرية إلى أربع مؤسسات مستقلة و هي :
* المؤسسة الوطنية للإذاعة المسموعة .
* المؤسسة الوطنية للتلفزة .
* مؤسسة البث الإذاعي .
* المؤسسة الوطنية للإنتاج السمعي البصري .

بعدها جاء المرسوم التنفيذي رقم 91-102(2)المتضمن تحويل المؤسسة الوطنية للإذاعة المسموعة إلى مؤسسة عمومية ذات طابع صناعي و تتمتع "EPRS" تجاري ، تسمى المؤسسة العمومية للإذاعة المسموعة بالشخصية المعنوية و استقلالية التسيير كما تخضع لوصاية يعينها رئيس الحكومة.

- الإطـار القانـونـي ل: " EPRS " :

مباشرة بعد " RTA" خضعت مؤسسة الإذاعة و التلفزيون الجزائري الاستقلال للتسيير الاشتراكي متَّبعة سياسية لا مركزية البرامج و في إطار الإصلاحات الاقتصادية التي شهدتها الجزائر سنة 1986 ، تحولت الإذاعة إلى مؤسسة مستقلة التسيير يحكمها القانون الخاص ، منبثقا عن الإذاعـة و التلفزة الجزائرية ، و طبقا للمرسوم رقم 186/86 المتضمن إنشاء " مؤسسة الإذاعة الوطنية " .

أما في سنة 1991 ، فقد تحولت مؤسسة الإذاعة الوطنية إلى مؤسسة ذات طابع صناعـي و تجاري تسمى المؤسسة العمومية للإذاعة المسموعة " تتمتع بالشخصية المعنوية من القانون العـام و باستقلالية التـسيير و تخضع لقواعد القانون العام في علاقتها مع الدولة ، و تمارس المؤسسة مهمتها كإذاعة مسموعة وفقا لمقتضيات دفتر الشروط العام ، كما تكون المؤسسة في نشاطها حسب الحالة محاسبة عمومية و محاسبة تجارية و هذا بموجب المرسوم التنفيذي رقم 91-102 (3) ، و تتميز الإذاعة الجزائرية كهيئة بخصائص عديدة من الناحية EPIC عمومية ذات طابع صناعي و تجاري القانونية أهمها:

(1): أنظر الملحق رقم 03 .

(2): أنظر الملحق رقم 04 .

(3): أنظر الملحق رقم 04 .

إلى جانب نشاطات الخدمات العمومية المقدمة من طرف المؤسسة تقوم بنشاطات أخرى تهدف من خلالها إلى تحقيق الربح .

-لا تعتمد الإذاعة الجزائرية في تمويل نفقاتها على ميزانية الدولة و إنما تعتمد على الإيرادات المحققة من نشاطاتها التجارية في تمويل نفقاتها.

-تخضع الإذاعة الجزائرية لقانون مختلط بين العام و الخاص ، و هذا حسب طبيعة النشاط المعني ، فهي تخضع للقانون العام في علاقاتها مع الدولة ، حيث يطبق قانون الصفحات العمومية عند إبرامها لعقود مع

الأشخاص المعنوية العامة (*)، و بالتالي تكون لها محاسبة عمومية في هذا المجال ، كذلك بالنسبة للمنازعات في الإطار العام حيث يطبق القانون الإداري ، أما بالنسبة للقانون الخاص فالإذاعة الجزائرية تخضع له في علاقاتها مع الأشخاص المعنوية أو الأشخاص المادية ، حيث تكون لها محاسبة تجارية و ليس عمومية في هذا الإطار كما أن علاقات العمل بالمؤسسة تخضع لقانون العمل و ليس لقانون الوظيف العمومي.

-الإطار التنظيمي لـ: " EPRS " :

تعرف الإذاعة المسموعة الجزائرية التنظيم الداخلي الذي نص عليه القرار الوزاري رقم 60-98 (1) الصادر عن وزارة الاتصال و المؤرخ في 26 أفريل 1998 ، و قد جاء هذا التنظيم الداخلي بمنهجية جديدة في هيكلة ، معتمدا على مبدأ " EPRS " المؤسسة العمومية للإذاعة المسموعة التخصص حسب طبيعة العمل ، فبعدما كانت القنوات الإذاعية مستقلة عن بعضها البعض في مجال الإنتاج ، الأخبار ، البث ، التسيير ... ، و لكل منها مدير على رأس المديرية ينظم شؤونها ، مديرية القناة الأولى ، مديرية القناة الثانية ... ، أصبحت اليوم توجد مديرية واحدة تتكفل بالإنتاج و مديرية واحدة تتكفل بالأخبار و مديرية أخرى للبث ... و لهذا أصبح مثلا إعداد الجرائد الإخبارية تحت وصاية مدير الأخبار لكن لكل قناة رئيس تحريرها و فريقها الصحفي الخاص ، و نفس الشيء بالنسبة للإنتاج الذي يشرف عليه مدير الإنتاج .

(1). أنظر : الملحق رقم 05

و هذا بعد توفر شروط أخرى لاعتبار العقد صفقة عمومية ، المرسوم (*) التنفيذي رقم 434/91 ، المرسوم التنفيذي 96 / 54 المعدل و المتمم.

أ) – التنظيم الداخلي للإذاعة:

يمكن تمييز ثلاث وحدات أساسية يقوم عليها الهيكل التنظيمي للإذاعة :

(1) المديرية العامة ، المديريات التقنية و الإدارية و المحطات الجهوية "EPRS" حيث تشرف على تسيير المؤسسة العمومية للإذاعة المسموعة مديرية عامة على رأسها مدير عام يعين بموجب مرسوم رئاسي ، ثم نجد

الأمانة العامة مكلفة تحت وصاية المدير العام بتنسيق الشؤون الإدارية و و تتبع المديرية "EPRS" التقنية للمؤسسة العمومية للإذاعة المسموعة العامة مباشرة وحدات إدارية أخرى و هي :

- مركز استماع و استغلال البرامج .
- الوكالة الإشهارية .
-الضبط العام .
- دائرة النظافة و الأمن .

أما بقية المديريات و التي يبلغ عددها سبعة مديريات تتكفل بكل جوانب التسيير و تحقيق البث الإذاعي إداريا و تقنيا ، الأخبار ، الإنتاج ، المالية ...الخ ، إضافة للمديريات و المديرية العامة نجد المحطات الجهوية ، و فيما يلي نتطرق بإيجاز لكل مديرية على حدى :

-مديرية الأخبار : تتمثل مهمتها في إنتاج و توزيع كل البرامج الإخبارية على المستوى المحلـي و الجهوي و كذا بإعداد الأخبار اليومية.

-مديرية الإنتـاج : و هي مكلفة بإنتاج الحصص و البرامج الإذاعية و التي تدعم بها شبكة البث الإذاعي لكل قناة .

-مديرية البـث : و هي مكلفة بالسهر على تحقيق البث الإذاعي لكل الأمر رقم 060 - :الشبكات الإذاعية لمختلف القنوات و المحطات المحلية. (1). 98 أنظر الملحق رقم05

-مديرية المصـالح التقنية : مكلفة بتسيير و استغلال و صيانة العتاد التقني الثابت و المتنقل ، الموجه لإنتاج و توزيع البرامج الإذاعية.

-مديرية إدارة الوسائـل : مكلفة بتسيير و تطوير الموارد البشرية و المالية و المادية للمؤسسة.

-مديرية الدراسـات و التطوير : مكلفة بالقيام بالبحوث و إيجاد و تحقيق الظروف المؤدية لرفع مستوى التنظيم و الأداء للمؤسسة.

-مديرية الشـراكة و التعاون الدولـي : مكلفة بتسيير و متابعة و تنسيق كل ما يتعلق بالاتفاقيات التي تبرمها المؤسسة .

و منه يمكن القول أن التنظيم الداخلي للمؤسسة العمومية للإذاعة المسموعة وضع على أساس وظيفي ، لأن أنشطة قنواتها الوطنية و الموضوعاتية تتم في نفس مقر الإذاعة الوطنية من إنتـاج و بث ...الخ ،و

للمراقبة و ضمان التنسيق ما بين القنوات و الوظائف كان من الأفضل توكيل كل مديرية بوظيفة معينة ، لذلك فالتنظيم بالوظائف يتلاءم مع طبيعة نشاط المؤسسة العمومية للإذاعة المسموعة.
و نجد أن التنظيم بالوظائف يلائمه هيكل تنظيمي رأسي و يتفرع حسب التخصص في الوظائف حتى أسفل الهرم و هذا ما اتبعته المؤسسة العمومية في هيكلها التنظيمي و الذي يظهر في الشكل التالي:

- المصدر : الأمر رقم 060 / 98 أنظر الملحق رقم 05

ب) – القنوات الإذاعيــة :

تضمن الإذاعة البث الإذاعي بثلاث قنوات وطنية عامة ، قناة دولية و تسعة عشر محطة جهوية و ثلاث قنوات موضوعاتية.
-القنـوات الوطنية : و هي ثلاث قنوات :
-القناة الأولى : و هي قناة ناطقة بالغة العربية ، برامجها متنوعة و مختلفة تبث 24 /24 سا و تغطي كل ربوع الوطن ، المغرب العربي ، حوض البحر المتوسط و جنوب أوربا.
-القناة الثانية : و هي قناة ناطقة بالأمازيغية ، تبث 19 سا يوميا من الساعة السادسة صبـاحا (00. 06 سا) إلى الواحدة (00 . 01 سـا) صباحا و تغطي برامجها شمال البلاد.
-القناة الثالثـة : و هي قناة ناطقة باللغة الفرنسية ، تبث برامجها على مدار 20 سا يوميا ، من السادسة صباحا (00 . 06 سا) إلى الساعة الثانية صباحا (00 . 02 سـا) ، تغطي برامجها شمال البلاد ، حوض البحر الأبيض المتوسط و أهم المحطات في جنوب البلاد.
-القناة الدوليـة : و هي قناة ناطقة باللغة الإنجليزية و الإسبانية ، برامجها موجهة نحو الخارج تبث لمدة ساعتين يوميا على نفس تواتر القناة الثالثة و التي تتوقف برامجها من(00 .17 سا) إلى(00. 18 سا) لتسمح ببث البرامج باللغة الإنجليزية ثم توقف برامجها من (00 . 18 سا) إلى (00 . 19 سـا) لتسمح ببث البرامج باللغة الإسبانية.

و هي قنوات : (Radio Thématique) القنوات الموضوعاتيـة مخصصة لموضوع معين كالقرآن الكريم ، الثقافة ، الموسيقى).
-إذاعة القرآن الكـريم : و هي إذاعة دينية تبث برامجها على مدار أربع ساعات يوميا من (00. 05 سـا) إلى (00 . 06 سـا) صباحا و من (00 . 10 سـا) إلى (00 . 13 سـا) صباحا ، و يصل أقصى بث برامجها إلى مناطق تبعد بحوالي 200 كلم عن العاصمة.
-الإذاعة الثقافية : و هي محطة إذاعية تهتم بتنمية ثقافة مستمعيها تبث برامجها على مـدار ساعتين و نصف يوميا ، من (00 . 17 سـا) على (30. 20 سـا) مساءًا ، و يصل أقصى بث برامجها على مناطق تبعد بحوالي 200 كلم عن العاصمة.
-إذاعة البهجة : و هي محطة إذاعية موسيقية ، برامجها تهتم بكل ما و خارجيا ، تبث برامجها على مدار ♣يتعلق بالموسيقى و الفن داخليـا العشرين ساعة (20 سا) يوميا ، ابتداءا من الساعة (00 . 06 سـا) إلى (00 .02 سـا) ، و تبث برامجها عبر الساتيليت لتغطي شمال البلاد و حوض البحر الأبيض المتوسط.
-المحطات الجهوية : و هي محطات إذاعية منتشرة في كامل أرجاء الوطن ، منظمة في شكل مندوبيات جهوية.
-المندوبية الجهوية للوسط : و تضم إذاعة متيجة (الجزائر) و إذاعة (الصومام بجاية).
-مندوبية الشمال الشرقي : و تضم إذاعة سيرتا (قسنطينة) ، الأوراس (باتنة) ، إذاعة الهضـاب (سطيف) ، إذاعة عنابـة ، تبسـة.
-مندوبية الشمال الغربي : و تضم إذاعة الباهية وهران ، إذاعة تلمسان ، و إذاعة تيارت التي أنجزت مؤخرا.
-مندوبية الجنوب الشرقي : و تضم إذاعة الأهقار بتمنراست ، و الطاسيلي و إذاعة سوف بالوادي ، و السهوب الأغواط و إذاعة أدرار
مندوبية الجنوب الغربـي : و تضم إذاعة الواحات بورقلة ، و إذاعة الساورة ببشار ، و تم إنجاز مؤخرا إذاعة بسكرة ، نعامة ، تندوف ، أما إذاعة غرداية و شلف فهي قيد الإنجاز.

و المندوبية هي التي تنظم نشاط الإذاعات الخاصة بجهة معينة من الوطن و تتولى تجسيد البرامج المعتمدة في مجال الحصص الإذاعية في إطار المخطط الجهوي و تحرير الأخبار و الإنتاج.
أما المحطة المحلية موجات بثها تغطي جزء معين من الوطن كولاية مثلا من ولايات الوطن و تتولى تطبيق و بث برامج الإذاعة المسطرة في إطار المخطط المحلي و في مجال البث ألإشهاري فإن المندوبية الجهوية تقوم بمراقبة السير الحسن لتنفيذ الحملات الإشهارية و بثها على مستوى المحطات المحلية.
و تساعد المحطات المحلية البث ألإشهاري في توصيل الرسائل الاشهارية إلى مناطق معينة من جهات الوطن باللغة و اللهجة و العادات التي تعرفها تلك المناطق.

جـ) – مهام المؤسسة العمومية للإذاعة المسموعة: " EPRS "

نصت المادة 6 من المرسوم التنفيذي رقم 91 – 102 (1) على مهام المؤسسة كما يلي:
-الإعلام عن طريق بث و نقل كل التحقيقات و الحصص و البرامج الإذاعية المتعلقة بالحياة الوطنية أو الجهوية أو المحلية أو الدولية.

- ضمان التعددية وفقا للأحكام الدستورية و النصوص اللاحقة لها الوفاء في حدود إمكانياتها باحتياجات التربية و الترفيه و الثقافة لمختلف الفئات الاجتماعية قصد إنهاء معارفها و تطوير المبادرة لدى المواطنين المساهمة في تنمية إنتاج الأعمال الفكرية و بثها .
-تشجيع التواصل الاجتماعي في السياق التعددي و المساهمة بجميع السبل والوسائل في توسيع التواصل.

– الدفاع عن اللغة الوطنية و تطويرها و النهوض بها .

- تطوير الثقافة الوطنية بجميع مكوناتها و تنوعاتها و ترقيتها .
- القيام بحفظ المحفوظات الإذاعية .
-القيام باستغلال وسائلها الإنتاجية و صيانتها و تنميتها ، و التكيف مع تطور التقنيات والتكنولوجيات.

- المساعدة في تكوين مستخدميها و تحسين مستواهم .
و منه يمكن القول أن المهمة الأصلية للإذاعة هو " الخدمة العمومية " عن طريق الإعـلام و التربية ، التثقيف و الترفيه ، لكن للإذاعة مصالح تجارية كإنتاج و تسويق الأشرطة و الأسطوانات الموسيقية ،بيع خدمات أستوديو التسجيل الصوتي ،بيع المساحات الاشهارية على أمواج قنواتها المختلفة.
و تشرف على تسير كل الشؤون المتعلقة بالإشهار " الوكالة الاشهارية " و التي تكون محل الدراسة في الجزء الموالي .

تسير المؤسسة العمومية للتلفزيون الجزائري من طرف المدير العام و

بمساعدة المدير العام المساعد ويتكون الهيكل التنظيمي للمؤسسة من المديريات التالية:

-مـديرية الأخبار.

-مـديرية البرمجة.

-مـديرية إنتاج البـرامج.

-مـديرية المصالح التـقنية.

-مديرية الدراسات والتجهيز.

-مـديرية الموارد البشرية.

-مـديرية الإدارة والمالية.

-مديرية العلاقات الخارجية.

-المـديرية التجـارية.

-مديرية الأرشيف والتـوثيق .

-مـديرية الأمـن والوقاية.

-"مـديرية قنـاة الجزائر".

-مديرية قناة "الجـزائرية الثالثة".

-مديرية القناة الرابعة الناطقة بالأمازيغية.

-مديرية القناة الـخامسة للقـرآن الكريم .

-مديرية المحطة الجهوية لبشـار .

-مديرية المحطة الجهوية لـوهران.

-مديرية المحطة الجهوية لقسنطينة.

-مديرية المحطة الجهوية لـورقلة .

تضمن مؤسسة البث الإذاعي والتلفزي في الجزائر (TDA) بصفة حصرية، بث ونقل برامج مؤسسات الخدمة العمومية وكذا برامج الهيئات والمؤسسات المستفيدة من رخص استعمال الملك العام في الجزائر ونحو الخارج وذلك باستعمال جميع الوسائل التقنية المالئمة وفقًا للمرسوم التنفيذي رقم 12-212 الصادر في 17 جمادى الثانية 1433 الموافق 9 مايو 2012 الذي يحدد إالطار القانوني لمؤسسة البث الإذاعي والتلفزي في الجزائر.

-مؤسسة البث الإذاعي و التلفزي في الجزائر ناتجة عن إعادة هيكلة هيئة الإذاعة السابقة RTA الجزائرية بموجب المرسوم رقم 148/86 الصادر في 24 شوال 1406 الموافق ل 1 جويلية 1986.

-مؤسسة البث الإذاعي و التلفزي في الجزائر، تتمتع بالشخصية المعنوية واالإستقلال المالي، تحت إشراف وزارة االتصال، هي مؤسسة عامة ذات طابع صناعي وتجاري (TDA / EPIC) وفقًا للمرسوم رقم 98/91 المؤرخ يوم 20 أبريل 1991.

-المهام الأساسية لمؤسسة البث الإذاعي والتلفزي:

- تنظيم شبكات الخدمة العمومية للبث الإذاعي والتلفزي واستغلالها وصيانتها وتطويرها.

- دراسة وتطوير الهياكل والوسائل التقنية للبث الإذاعي والتلفزي (البث والنقل وإعادة البث).
- نقل البرامج الإذاعية والتلفزية من استوديوهات البث للمتعاملين المرخص لهم ومن مراكز الإرسال التلفزي والإذاعي من جهة والأقمار الصناعية من جهة أخرى.
- بث البرامج الإذاعية والتلفزية على جميع دعائم الإرسال في الجزائر ونحو الخارج لبرامج هيئات الخدمة العمومية للبث الإذاعي السمعي والتلفزي وبيانات الحكومة وبرامج الهيئات المستفيدة من امتياز الخدمة العمومية، وفق الشروط التقنية التي تضمن استمرارية ونوعية الخدمة المقدمة للمنتفعين.
- تقييم الخصائص التقنية المؤثرة على النوعية التقنية لجميع أنواع رسائل هيئات الخدمة العمومية للبث الإذاعي والتلفزي والهيئات المستفيدة من امتياز الخدمة العمومية عبر مختلف الشبكات والهياكل التي تضمن بث الاتصال السمعي البصري وتخصيص ذلك وضمانه.
- تعد المؤسسة المخطط التقني لتوزيع الترددات في المجالات المخصصة للبث الإذاعي السمعي والتلفزي طبقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما.
- تكليف المؤسسة بتخصيص الترددات لخدمات الاتصال السمعي البصري المرخص بها بعد أن يمنح مجال الترددات من قبل الهيئة الوطنية المكلفة بضمان تسيير استخدام طيف الترددات الراديو الكهربائية.
- -ضمان تأمين مواقع البث الإذاعي والتلفزي عبر كامل التراب الوطني وحمايتها ومراقبتها.

-الهيكل التنظيمي لمؤسسة البث الإذاعي والتلفزي في الجزائر:

يتواجد مقر المديرية المركزية ببوزريعة الجزائر، والتي تتفرع الى 6 مديريات جهوية عبر التراب الوطني وهي:

- المديرية الجهوية للوسط ببرج البحري.
- المديرية الجهوية للشرق بقسنطينة.

- المديرية الجهوية للغرب بسيدي بلعباس.
- المديرية الجهوية للجنوب الشرقي بورقلة.
- المديرية الجهوية للجنوب الغربي ببشار.
- والمديرية الجهوية للجنوب الكبير بتمنراست.

-البث الإذاعي والتلفزي في الجزائر ومحيطه الدولي:

تعد مؤسسة البث الإذاعي والتلفزي الجزائري عضوا نشطا في العديد من المنظمات على الصعيد. العربي، الإفريقي وكذا الدولي وتتمثل هذه المنظمات في:

- الإتحاد الدولي للاتصالات UIT.
- اتحاد البث الإذاعي والتلفزي الأوروبي UER.
- اتحاد اذاعات وتلفزة الدول العربية ASBU.
- ا لاتحاد الأفريقي لتلفزيونات الإذاعة الوطنية UAR.
- اتحاد الإذاعات الإسلامية IRTU.

-تاريخنا:

- 28 أكتوبر 1962: استرجاع السيادة الوطنية على الإذاعة والتلفزيون الجزائري RTA سابقا.
- 01 جويلية 1986، تم إنشاء المؤسسة الوطنية للبث الإذاعي
- والتلفزي في الجزائر ENTD ، إثر إعادة هيكلة مؤسسة الإذاعة والتلفزة الجزائرية RTA بموجب المرسوم رقم 86-148 المؤرخ في 21 شوال عام 1406.
- 20 أبريل 1991: تغيير الوضع القانوني لمؤسسة البث الإذاعي والتلفزي كمؤسسة عمومية ذات طابع صناعي تجاري (EPIC) وفقا بمرسوم تنفيذي رقم 91-98 المؤرخ 20 أفريل 1991.
- 09 مايو 2012: المرسوم التنفيذي رقم 12-2012 جمادى الثانية 1433 الموافق 9 مايو 2012، يحدد وضع مؤسسة البث التلفزيوني الجزائري TDA ويسمح ببث القنوات التلفزيونية الخاصة.
- 14 نوفمبر2016 : استحداث المديرية الجهوية للجنوب الكبير بموجب المرسوم المؤرخ 14 صفر 1438 الموافق 14 نوفمبر 2016 المكمل للمرسوم الصادر في 11 صفر 1422 الموافق 5 ماي 2001 بشأن التنظيم الداخلي للمؤسسة العمومية للبث الإذاعي والتلفزي في الجزائر TDA.